



# المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

High National Elections Commission

## قرار رقم (4) لسنة 2014 ميلادية بشأن تعديل مادة من لائحة تسجيل المرشحين

بعد الاطلاع:

- على الإعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس 2011 ميلادية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 2013 ميلادية بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (17) بشأن انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2013 بشأن العزل السياسي والإداري.
- وعلى القرار رقم (45) لسنة 2013 ميلادية بشأن اعتماد لائحة تسجيل المرشحين.
- وعلى ماجاء في محضر الاجتماع الإستثنائي لمجلس المفوضية لسنة 2014م.
- وعلى كتاب السيد/ رئيس اللجنة التشريعية والدستورية رقم 08-197-14 المؤرخ في 7 يناير 2014م.

### قرر

#### مادة (1)

يتم دمج الدائرة الثانوية الثالثة والرابعة ليصبح دائرة ثانوية واحدة تابعة للدائرة الفرعية الثانية (مرزق) وتضم كلاً من (القطرون - تجراهي - البغنى - مدروس - تراغن - فنفل - أم الأزانب - مجدول - تمسه - زويلة)

#### مادة (2)

تمنح للدائرة رقم دائرة الإقتراع (31)

#### مادة (3)

تتخذ كافة الإجراءات العملية ذات العلاقة بالدمج المشار إليه وعلى الإدارات والأقسام المعنية مراعاة المتطلبات الفنية لهذا الدمج .

#### مادة (4)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية التقيد بتنفيذه.

**نوري خليفة العبار**

**رئيس مجلس المفوضية**



**قرارات مجلس المفوضية**



+218 21 484 4510  
+218 21 484 4511  
+218 21 484 4512

B.O.X : 5546 / 5884  
Fax : +218 21 484 4513  
Facebook.com/HNEC.LY

[www.hnec.ly](http://www.hnec.ly)  
hnec@hnec.ly  
info@hnec.ly

صدر في: طرابلس  
التاريخ: 4 ربیع الاول 1435 هجري.  
الموافق: 05 يناير 2014 ميلادي  
برقم: ٣٠ سيرة

ليبيا -  
طرابلس -  
Ghot Al.Shaal -  
غوط الشعال